

ويضعف الزكوة للجور ولا يجيب في بعض نصاب قطه  
وهي جزية تعرف مصرفاً ولا تؤخذ من صبي ومجنون ~~فم~~  
لزمنا بعد الجزية ان لا نتعرض لانفسهم واموالهم ونفسي من  
انلف عليهم وتدفع عنهم الحرب وان انفردوا ببلده وليس  
لهم احداث كتبت في بلدنا ولهم الابقاء فيما فتح صلحاً  
لا عنوة ليكون لهم وعينون ماوات بناء طير بناء جاري  
المسلم وان اخفض في الغاية حتماً ومن ركوب الخيل دون البغال  
من ركوب السرج وركاب الحديد وصدور الطريق والمجالس  
يؤمرون بلبس الغيايات التي يخطوا على ثيابهم الظاهرة ما يخالف  
لونها

الا ان في لونا ان شرطه والاحكام في صلح التكون

لونها ويشدوا الزنا وخارج الثياب وفي الحام جعل عليهم جلا  
جل او خاتم حد يد في اعناقهم وعليهم ان لا يسعوا لشركهم و  
معتقد لهم في عزير المسيح ولا ينظره والخز والمخزير في الناموس  
واعيادهم فان خالفوا لا ينتفضض عهدهم وينتفضض بقتال المسلمين  
ومنع الجزية واجراء الاحكام عليهم وكذا الوزفي بمسيرة او تقتض  
عنا العورة المسلمين وانهاها الى دار الحرب او دى مسلم الى دينه  
او ذكر الرسول عليه السلام بسوء او طعن في الاسلام والقرآن  
ان شرط النقص بها ومن انتقض عهده بالقتال جاز قتله ويغيب  
بغية الامام بين القتل والاسترقاق والعتق والقتل فان لم

175